

WO/GA/48/11

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 20 سبتمبر 2016

الجمعية العامة لليوبو

الدورة الثامنة والأربعون (الدورة الاستثنائية السادسة والعشرون) جنيف، من 3 إلى 11 أكتوبر 2016

تقرير عن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة قيد البحث، عقدت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (اللجنة) دورتها العاشرة في الفترة من 23 إلى 25 نوفمبر 2015 ودورتها الحادية عشرة من 5 إلى 7 سبتمبر 2016. وترأست الدورتين، على حد سواء، السيدة أماندا لوثيرينجين (جنوب أفريقيا).

أولاً. الدورة العاشرة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

2. تناولت الدورة العاشرة برنامج العمل التالي:

- ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية وطرق عملها؛
- والإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجحة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلدة أو المقرصنة

3. وتم تناول برنامج العمل استناداً إلى 22 عرضاً من الخبراء ومناقشتين جماعيتين.¹ واستُهل بند برنامج العمل بشأن "ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية وطرق عملها" بعرضين عن التجارب الوطنية من تقديم مركز المصالحة والتحكيم التابع للمديرية الوطنية لحق المؤلف في كولومبيا وبرنامج الوساطة التابع لمكتب الفلبين للملكية الفكرية. وعقب ذلك، قُدمت عروض عن الإجراء المعجل لتسوية المنازعات الخاص بمركز باليكسيو للمعارض التجارية، وتجربة صربيا في تسوية المنازعات المتعلقة بأساء الحقول، وعناصر التصميم الخاصة بالسياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأساء الحقول. وقدمت الأمانة وحملة نظرها في سياق أنشطة مركز الويبو للتحكيم والوساطة.

¹ الوثائق من WIPO/ACE/10/4 إلى WIPO/ACE/10/25.

4. وفيما يخص بند جدول الأعمال عن "الإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجمة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلدة أو المقرصنة"، استمعت اللجنة إلى عروض في إطار البنود الفرعية بشأن "إدكاء الوعي" و"الأدوات التعليمية للشباب" و"منع التعديات في البيئة الإلكترونية" و"الاستراتيجيات الوطنية لإدكاء الاحترام للملكية الفكرية"، فضلا عن مناقشة جماعية بشأن "التعاون الاستراتيجي".
5. وضمن البند الفرعي بشأن "إدكاء الوعي"، عُرضت تجربة إقليمية وأربع تجارب وطنية، وهي تجارب جامعة الدول العربية، والغرفة التجارية الأمريكية في المكسيك (AmCham)، ومكتب إسبانيا للبراءات والعلامات التجارية، ومجلس كينيا لحق المؤلف، ومديرية حماية الملكية الصناعية في الأردن.
6. وفي إطار البند الفرعي بشأن "الأدوات التعليمية للشباب"، عُرضت أربع تجارب وطنية، وهي تجارب المديرية العامة لمكافحة التقليد التابعة لمكتب إيطاليا للبراءات والعلامات التجارية، ومكتب اليابان للبراءات، ومؤسسة ماليزيا للملكية الفكرية (MyIPO)، ومكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية. وتلى ذلك عرض عن مواد الويبو التثقيفية بشأن إدكاء الاحترام لحق المؤلف، وهي مواد أعدت بدعم من وزارة الثقافة والرياضة والسياحة في جمهورية كوريا وتستهدف الشباب ممن تتراوح أعمارهم بين 10 سنوات و15 سنة.
7. وأجريت مناقشة جماعية حول حملات التواصل العامة بشأن إدكاء الاحترام للملكية الفكرية وأدوات التوعية الموجهة للشباب. وقُدمت عروض قصيرة من قبل ممثلي سجل كوستاريكا الوطني، والمعهد المكسيكي للملكية الصناعية، ووكالة حكومة جمهورية مولدوفا للملكية الفكرية، ومكتب جمهورية سلوفاكيا للملكية الصناعية، ومفوضية جنوب أفريقيا للشركات والملكية الفكرية، والمرصد الأوروبي المعني بالتعديات على حقوق الملكية الفكرية.
8. وفي إطار البند الفرعي بشأن "منع التعديات في البيئة الإلكترونية"، قُدمت ستة عروض، أولها عرض لأدلة اقتصادية على فعالية تدخلات مختلفة من قبل الحكومات ودوائر الصناعة بغرض مكافحة القرصنة. وتلت ذلك ثلاث تجارب وطنية، وهي تجارب لجنة فرنسا الوطنية لمكافحة التقليد، وجمهورية كوريا، ووزارة الثقافة في الدانمرك. وأخيرا، عُرضت مبادرتان من مبادرات دوائر الصناعة إحداهما من الاتحاد السويسري لصناعة الساعات (FHS) والأخرى من مكتب الإعلانات التفاعلية (IAB) في بولندا.
9. وفي إطار البند الفرعي بشأن "الاستراتيجيات الوطنية لإدكاء الاحترام للملكية الفكرية"، عُرضت ثلاث تجارب وطنية، وهي تجارب وكالة حكومة جمهورية مولدوفا للملكية الفكرية، وجمهاز الشرطة في زامبيا، ومكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية.
10. وفي إطار البند الفرعي بشأن "التعاون الاستراتيجي"، عرضت ست دول أعضاء تجاربها في تحديد سبل التعاون بين مختلف السلطات الحكومية الوطنية من أجل إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، ولا سيما ممثلي مكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية، وجمهاز الشرطة في زامبيا، ومرصد جمهورية مولدوفا المعني بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، ولجنة فرنسا الوطنية لمكافحة التقليد، ومكتب الفلبين للملكية الفكرية، ومكتب المدعي العام في المكسيك. وقُدمت عروض تقديمية تبرز خصائص كل من مخططات التعاون الوطنية وتلاها نقاش بين المشاركين.
11. وأحاطت اللجنة علما بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن أحدث أنشطة الويبو في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، ومنها خدمات المساعدة التقنية بناء على الطلب، بما يشمل خدمات المساعدة التشريعية، فضلا عن خدمات التدريب وإدكاء الوعي لفائدة المسؤولين عن إنفاذ القوانين وأعضاء السلك القضائي. وتناول العرض أيضا الأنشطة الرامية إلى زيادة تعزيز التعاون الدولي بشكل منهجي وفعال مع سائر المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.² كما أحاطت اللجنة

علماً بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن "التقييم الخاص بالهدف الاستراتيجي السادس: التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية"، الذي أجرته شعبة الويبو للرقابة الداخلية، بمساعدة مستشار خارجي مستقل، لتقدير ما إذا كانت الويبو تتناول، من خلال البرنامج 17 أساساً، الأغراض الرئيسية للهدف الاستراتيجي السادس بطريقة شاملة وفعالة، وتقدير مدى وجاهة الأنشطة المعدة في هذا الصدد.³

ثانياً. الدورة الحادية عشرة للجنة الاستشارية المعنية بالإفناذ

12. تناولت الدورة الحادية عشرة برنامج العمل التالي:

- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات؛
- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة؛
- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء؛
- تبادل القصص الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيد الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية وولاية اللجنة.

13. وقد عولج برنامج العمل استناداً إلى 38 عرضاً للخبراء.⁴

14. وفي إطار برنامج العمل بشأن "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات"، قُدم ما مجموعه 11 عرضاً من الديوان الوطني الجزائري لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والإدارة العامة للجمارك في جمهورية الصين الشعبية، والمكتب الحكومي للملكية الفكرية في جمهورية الصين الشعبية، ومنظمة حق المؤلف اليونانية، والمكتب الهنغاري للملكية الفكرية، ومكتب براءات جمهورية لاتفيا، والمديرية الوطنية للملكية الفكرية في باراغواي، ومكتب الملكية الفكرية في الفلبين، ومكتب كوريا للملكية الفكرية، ورابطة سينغال (بولندا)، وجمعية الموسيقيين السويسرية. إضافة إلى ذلك، قدمت أكاديمية الويبو مبادراتها في التوعية بالملكية الفكرية في صفوف الشباب من خلال نظام التعليم.

15. وفي إطار برنامج العمل بشأن "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة"، جُمعت العروض تحت ثلاثة بنود فرعية.

³ متاح على الرابط التالي: http://www.wipo.int/export/sites/www/about-wipo/en/oversight/iaod/evaluation/pdf/evaluation_strategic_goal_vi.pdf

⁴ الوثائق من WIPO/ACE/11/4 إلى WIPO/ACE/11/10.

16. وتحت البند الفرعي "وظائف الإنفاذ لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية"، تمت مشاطرة التجارب من جانب كل من المكتب الحكومي للملكية الفكرية في جمهورية الصين الشعبية، وهيئة الإشراف على الصناعة والتجارة في كولومبيا، والمديرية الوطنية للملكية الفكرية في باراغواي، ومكتب الملكية الفكرية في الفلبين.
17. وتحت البند الفرعي بشأن "تنسيق عملية إنفاذ الملكية الفكرية على المستوى الوطني"، تمت مشاطرة التجارب من جانب دائرة الشؤون العالمية بكندا، والمركز الوطني للملكية الفكرية لجورجيا، ووزارة السياسات الصناعية والتطوير بالهند، والمديرية العامة لمكافحة التقليد - مكتب إيطاليا للبراءات والعلامات التجارية، والمنظمة الباكستانية للملكية الفكرية، والمعهد البرتغالي للملكية الصناعية، ومعهد التدريب والدراسات القضائية في الإمارات العربية المتحدة، ومركز تنسيق حقوق الملكية الفكرية في الولايات المتحدة الأمريكية.
18. وتحت البند الفرعي المعنون "آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة"، تمت مشاطرة التجارب الوطنية من جانب مكتب الملكية الفكرية في باكستان، والمعهد البرتغالي للملكية الصناعية، والمحكمة العليا للاتحاد الروسي، ومحكمة الاستئناف العليا في جنوب أفريقيا، ومحكمة تايلند المركزية للملكية الفكرية والتجارة الدولية، ومحكمة شؤون الملكية الفكرية في انكلترا وويلز. إضافة إلى ذلك، قدم المراقبون عرضين عن المحاكم المتخصصة في الملكية الفكرية واختصاصاتها: عن تقرير أعدته غرفة التجارة الدولية (ICC) في أبريل 2016، وعن المقال الرائد للأستاذ جاك دي ويرا (جامعة جنيف) في دراسة مشتركة لمركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI) والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD)، نُشرت في مارس 2016.
19. وتحت برنامج العمل الخاص "بتبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء"، لم تقدم الدول الأعضاء أي عروض. وجرت المناقشة بمداخلة من وفد شيلي، متحدثاً باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، الذي طلب من الأمانة أن تعد للدورة الثانية عشرة للجنة الإنفاذ وثيقة عن المساعدة التشريعية المقدمة في مجال إنفاذ الملكية الفكرية. ووافقت الأمانة على إعداد وثيقة إعلامية تبين العملية التي تقدم بها المساعدة التشريعية، والإطار القانوني الذي تستند إليه (الجزء الثالث من اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس))، والمبادئ السارية في هذا الصدد.
20. وتحت برنامج العمل المتعلق "بتبادل القصص الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من أجندة التنمية وولاية اللجنة"، عرضت الأمانة أنشطتها الخاصة ببناء القدرات والتدريب في مجال بناء احترام الملكية الفكرية. وأعقب ذلك عروض من مفوضية جنوب أفريقيا للشركات والملكية الفكرية، والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية، والقاضي لويس هارمز، النائب السابق لرئيس محكمة الاستئناف العليا في جنوب أفريقيا ومستشار الويبو. إضافة إلى ذلك، عرضت وفود كل من الأردن والسلفادور وعمان واليابان تجاربها القطرية الخاصة بإزاء أنشطة الويبو المتعلقة ببناء القدرات في مجال بناء احترام الملكية الفكرية.
21. وأحاطت اللجنة علماً بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن أنشطة الويبو الأخيرة في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية، استرشاداً بالبرنامج والميزانية والتوصية 45 من جدول أعمال التنمية وهدف الويبو الاستراتيجي السادس وهو "التعاون الدولي على إدكاء الاحترام للملكية الفكرية".⁵

22. وفيما يخص العمل المقبل للجنة، اتفقت هذه الأخيرة على أن تواصل النظر، في دورتها الثانية عشرة، في برنامج العمل المتفق عليه في الدورة العاشرة، على النحو الوارد في الفقرة 12 أعلاه.

23. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً "بالتقرير عن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ" (الوثيقة WO/GA/48/11).

[نهاية الوثيقة]